

261051 - حكم قيام طبيب الأسنان في القطاع الحكومي بتوفير أدوات الحشو والتركيب وأخذ الأجرة من المرضى لنفسه

السؤال

أنا أعمل طبيب أسنان لدى القطاع الحكومي ، وأتقاضى راتباً مقابل ذلك / ولكن الإدارة الطبية لا توفر أي أدوات سوى أدوات الخلع فقط ، وبناء على ذلك لا نقوم بأي إجراء طبي آخر - كالحشو أو التركيبات مثلاً - سوى الخلع، فهل يجوز أن أوفر هذه الأدوات على نفقتي الخاصة وأتقاضى في مقابل ذلك ولكن في هذه الحالة يكون الأجر من المريض مباشرة ، علماً بأن ذلك يكون في وقت الدوام الرسمي للعمل وتحت علم من المدير المباشر

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الموظف أجير خاص، وهو من قدر نفعه بالزمن، فلا يجوز له أن يعمل لغير من استأجره في وقت العمل.

ثم إن قيامك بالحشو أو التركيبات لا ينفك عن استعمال شيء من أدوات العمل لمصلحتك الخاصة، وهذا محذور آخر، وينظر: جواب السؤال رقم (47067).

وأيضاً ففي ذلك شغل للوقت، وتعطيل للمرضى الذين يريدون مجرد الخلع، وهم المعنيون من جهة العمل.

وهذا العمل يعرضك للمساءلة والمجازاة؛ لاستغلال وقت العمل وأدواته فيما لم يؤذن فيه.

فما تريده من القيام بالحشو والتركيبات يتضمن أربعة محاذير، فالواجب أن تعرض عن التفكير فيه.

ولا عبرة بموافقة المدير المباشر، لأنه لا يملك هذا لنفسه، فكيف يملك الإذن فيه لغيره، ولأنه لا يسمح في القطاع الحكومي للطبيب أن يتقاضى مقابلاً من المريض، على النحو الذي تريد.

والله أعلم.